

الجامع الصحيح سنن الترمذي

583 - حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله بن عبد الله بن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح . والعمل على هذا عند أصحابنا الشافعي وأحمد وإسحق . قالوا إذا أم الرجل القوم في المكتوبة وقد كان صلاها قبل ذلك . أن صلاة من ائتم به جائزة . واحتجوا بحديث جابر في قصة معاذ . وهو حديث صحيح وقد روي من غير وجه عن جابر . وروي عن أبي الدرداء أنه سئل عن رجل دخل المسجد والقوم في صلاة العصر وهو يحسب أنها صلاة الظهر فائتم بهم ؟ قال صلاته جائزة . وقد قال قوم من أهل الكوفة إذا ائتم قوم بإمام وهو يصلي العصر وهم يحسبون أنها الظهر فصلى بهم واقتدوا به فإن صلاة المقتدى فاسدة إذا اختلف نية الإمام ونية المأموم K صحيح